

الأدلة الرضية لمتن الدرر البهية في المسائل الفقهية

وإذا تبين إفلاسه فلا يجوز حبسه .

ولي الواجد ظلم يحل عرضه وعقوبته ويجوز للحاكم أن يحجزه عن التصرف في ماله ويبيعه

لقضاء دينه وكذلك يجوز له